وسائل الشيعة

يرثونه.	فيهم ويرثهم و	1) إن كان معروفا	، سبي منها (.	التي كان أبوه] القبيلة	282]
(1)			.(2)	ىلى ذلك عموما	م ما يدل ع	أقول: وتقد
		موجبات الارث. (*)	ب من أبواب	تقدم في البا	فيها. (2)	في المصدر: